



UN LIBRARY

FEB 28 1980

UN/DA COLLECTION

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/RES/34/225
21 February 1980



الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
الهند ٩٨ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الخامسة (A/34/848)]

٢٢٥/٣٤ - تحديد الأنشطة التي أكلت ، أو التي فات وأنها ،
أو التي تكون ذات منفعة حدية ، أو عديمة الجدوى

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣٥٣٤ (د-٣) المؤرخ في ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ الذي
رجت فيه من الامين العام ، في جملة أمور ، ان يضمن تقارير الاداء من الميزانيات البرنامجية للأمم
المتحدة المعلومات ذات الصلة بما يتم توفيره من الموظفين والموارد نتيجة لاتمام برامج الامم المتحدة
او مشاريعها او انشطتها ، او نتيجة لتخفيضها ، او اعادة تنظيمها ، او ادماجها ، او الفائها ،
او اي سبب آخر ،

وان تشير ايضا الى قرارها ٩٣/٣١ المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ ، الذي
شدت فيه على مسؤولية الامين العام في توجيه انتباه الهيئات الدولية الحكومية المختصة الى الأنشطة
التي فات وأنها ، او التي تكون ذات منفعة حدية ، او عديمة الجدوى ، مع ايضاح الموارد التي يمكن
الافراج عنها ، حتى تتخذ الهيئات المعنية الاجراءات اللازمة بشأنها ،

وان تشير كذلك الى قرارها ٢٠١/٣٢ المؤرخ في ٢١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ الذي
حثت فيه الامين العام على ضمان تنفيذ الاحكام الواردة في قرار الجمعية العامة ٣٥٣٤ (د-٣)
و ٩٣/٣١ لدى اعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ وتقريب الاداء
من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ ،

وان تشير ايضا الى قرارها ٢٠٤/٣٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ ، والذي
رجت فيه من الامين العام ان ينفذ القرارات المذكورة اعلاه على نحو كامل وان يرفع الى الجمعية العامة
في دورتها الرابعة والثلاثين تقريرا من التدابير المتخذة ،

وإن تؤكد من جديد أهمية تحديد الأنشطة التي أكلت ، أو التي فات أوانها ، أو التي تكون ذات منفعة محدية ، أو مديمة الجدوى ، بغية إعادة توزيع الموارد لتمويل الأنشطة الجديدة للأمم المتحدة ،

- ١ -- تهيئط طما بتقرير الامين العام (١) المقدم عملا بقرار الجمعية العامة ٣٣/٤٠٤ ، وكذلك بتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (٢) ؛
- ٢ -- تلاحظ مع القلق ما انتهت اليه لجنة البرنامج والتنسيق (٣) من عدم كفاية المعلومات الواردة في تقرير الامين العام ؛
- ٣ -- تطلب الى الامين العام ان يستخدم حسن تقديره لكي يحدد دون مزيد من التأخير الأنشطة ذات المنفعة الحدية والأنشطة مديمة الجدوى ، وان يقدم تقريرا من ذلك الى لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها العشرين ، بما في ذلك المعايير المستخدمة في هذا التحديد ؛
- ٤ -- ترجى من الامين العام ان يقدم كذلك تقريرا الى لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها العشرين من الأنشطة التي أكلت ، وعن الموارد التي افرج عنها نتيجة لذلك ، وما يترتب عليها من اثر على الميزانية البرنامجية ؛
- ٥ -- ترجى من الامين العام ان يقترح على الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين المعايير والقرتبيات اللازمة لتحيز اعداد اامراء كفا لتحديد الأنشطة التي أكلت أو التي فات أوانها او التي تكون ذات منفعة محدية او مديمة الجدوى ؛
- ٦ -- ترجى كذلك من الامين العام ان يقدم الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين - من طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية - تقريرا كاملا وشاملا عن تنفيذ ذلك القرار ٣٥٣٤ (د-٣) وما تلاه من القرارات المؤكدة له .

الجلسة العامة ١١١
٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩

(١) A/C.5/34/4 و Corr.1

(٢) A/34/7/Add.1

(٣) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة . الدورة الرابعة والثلاثون . الملحق رقم ٣٨

(A/34/38) - الفصل السادس ، الفقرة ١١ .